



الوقائع العراقية

وهقايعى عىراقى

الجريدة الرسمية لجمهورية العراق

رؤژنامهى فهرمى كوؤمارى عىراق



تصدر عن وزارة العدل

وهزارهتى داد دهرى دهكات

العدد

٤٧٧٩

- نظام رقم (٤) لسنة ٢٠٢٤ "التعديل الأول لنظام كلية الأركان رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠" الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٤٠٥) لسنة ٢٠٢٤.
- قرارات صادرة عن لجنة تجميد اموال الارهابيين المرقمة (١٥) و(١٦) و(١٧) لسنة ٢٠٢٤.

العدد ٤٧٧٩ ٤ ذو الحجة ١٤٤٥ هـ / ١٠ حزيران ٢٠٢٤ م السنة الخامسة والستون
ژماره ٤٧٧٩ ٤ زولحهججه ١٤٤٥ ك / ١٠ حوزهيران ٢٠٢٤ ن سالى شهست و بينجهمين

الفهرس

الرقم الموضوع الصفحة

انظمة

١ نظام التعديل الأول لنظام كلية الأركان
رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠ "الصادر بقرار مجلس
الوزراء رقم (٢٤٤٠٥) لسنة ٢٠٢٤" ٤

قرارات

٤ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين ١٥
٦ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين ١٦
٨ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين ١٧

قرارات

قرار

مجلس الوزراء

رقم (٢٤٤٠٥) لسنة ٢٠٢٤

قرّر مجلس الوزراء في جلسته الاعتيادية الحادية عشرة المنعقدة في ٢٠٢٤/٣/١٢ ما يأتي:

الموافقة على إصدار النظام (٤ لسنة ٢٠٢٤) نظام التعديل الأول لنظام كلية الأركان (٢ لسنة ٢٠٢٠) الذي دققه مجلس الدولة ، استناداً إلى أحكام البند (ثالثاً) من المادة (٨٠) من الدستور والمادة (١٤) من قانون جامعة الدفاع للدراسات العسكرية (٤ لسنة ٢٠١٦) .

د. حميد نعيم الغزي

الأمين العام لمجلس الوزراء

٢٠٢٤/٦/٢

مجلس الوزراء

استناداً إلى أحكام البند (ثالثاً) من المادة (٨٠) من الدستور والمادة (١٤) من قانون
جامعة الدفاع للدراسات العسكرية رقم (٤) لسنة ٢٠١٦
صدر النظام الآتي :

رقم (٤) لسنة ٢٠٢٤

نظام

التعديل الاول لنظام كلية الأركان

رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠

المادة -١- تلغى نصوص البنود (أولاً) و(خامساً) و(ثالث عشر) من المادة (٢) من نظام
كلية الأركان رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠ ويحل محلها ما يأتي:
أولاً - أ - حائزاً على شهادة البكالوريوس من إحدى الكليات العسكرية العراقية
بعد الدراسة الاعدادية أو ما يعادلها من الكليات العسكرية الأجنبية
المعترف بها.
ب - حائزاً على شهادة البكالوريوس من إحدى الكليات غير العسكرية
العراقية من المتطوعين بصفة ضابط دائمى على وزارة الدفاع
او من الطلبة الخريجين الدارسين على نفقة وزارة الدفاع أو ما يعادلها
من الكليات غير العسكرية الأجنبية المعترف بها وبنسبة لا تزيد
على (١٠%) عشرة من المئة من عدد الطلاب المقبولين.
خامساً- ان يكون برتبة نقيب أو رائد أو مقدم مضت على ترقيته مدة لا تزيد
على سنة واحدة ولا تحتسب مدة القدم من ضمنها.
ثالث عشر- غير منتم لأي حزب أو حركة أو تيار أو جهة سياسية على ان يقدم
المرشح تعهداً خطياً بذلك.

أنظمة

المادة ٢- يلغى نص البند (ثانياً) من المادة (١٢) من النظام ويحل محله ما يأتي:
ثانياً - تأجيل التحاق الطالب المقبول في الدورة إلى الدورة اللاحقة لمقتضيات
المصلحة العامة شرط استيفائه للشروط المنصوص عليها في المادة (٢)
من النظام عند التحاقه بالدورة اللاحقة.

المادة ٣- ينفذ هذا النظام من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

محمد شياع السوداني
رئيس مجلس الوزراء

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٤

استناداً إلى ما أقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرار مجلس الأمن المرقم (١٧١٨ لسنة ٢٠٠٦) بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعمام تعديل قيد كيان من القائمة الموحدة التي جاءت من لجنة العقوبات بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ، بحسب الآتي:

أولاً : إدخال تعديل على الكيان (الإدارة الوطنية لتكنولوجيا الفضاء الجوي) والرقم المرجعي لها (KPe.029) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بتاريخ ٢٠١٦/٣/٢.

ثانياً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٤/٥/١٣

لجنة الجزاءات المنشأة بموجب القرار ١٧١٨ بمجلس الأمن تعديل إدخالاً واحداً في قائمة العقوبات الخاصة بها

في ١٥ أبريل ٢٠٢٤، قامت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) بسن التعديلات، المحددة بنص يتوسطه أو تحته خط، في الإدخال أدناه في قائمة العقوبات المفروضة على الأفراد والكيانات.

ب. الكيان والمجموعات الأخرى

KPe.029 الاسم: الإدارة الوطنية لتطوير الفضاء الجوي الإدارة الوطنية لتكنولوجيا الفضاء الجوي ويعرف أيضاً باسم **NADA NATA**: كنية سابقة: غير متوفر أ) الإدارة الوطنية لتطوير الفضاء الجوي ب **NADA** (العنوان: جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أدرج في القائمة بتاريخ: ٢ مارس ٢٠١٦ (تم التعديل في ١٥ أبريل ٢٠٢٤) معلومات أخرى: تشارك **NADA NATA** في تطوير علوم وتكنولوجيا الفضاء في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك إطلاق الأقمار الصناعية والصواريخ الحاملة.

يمكن العثور على البيانات الصحفية المتعلقة بالتغييرات في قائمة عقوبات اللجنة في قسم "البيانات الصحفية" على الموقع الإلكتروني للجنة على الرابط التالي:

<https://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1718/press-releases>.

يمكن العثور على النسخة المحدثة من قائمة عقوبات اللجنة، المتوفرة بتنسيق HTML و PDF و XML، على عنوان URL التالي /<https://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1718/materials>.

يتم أيضاً تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعد جميع التغييرات التي تم إجراؤها على قائمة جزاءات اللجنة ويمكن الوصول إليها على عنوان URL التالي:

<https://www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-lis>

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٤

استناداً إلى ما أقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرارات مجلس الأمن المرقمة (١٢٦٧، و١٩٨٩ و٢٢٥٣) للسنوات (١٩٩٩، و٢٠١١، و٢٠١٥) بشأن داعش وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعدام التعديل على قيد اسم واحد في ضمن قائمة الجزاءات بحسب طلب لجنة عقوبات مجلس الأمن بموجب القرار رقم (٢٦١٠ لسنة ٢٠٢١) بحسب الآتي:

أولاً: ادخال تعديل على اسم (ثناء الله غفاري) زعيم تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام / خراسان الجنسية: أفغاني، والرقم المرجعي له: (QDi.431) والذي سبق أن جمّدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٣١ لسنة ٢٠٢١).

ثانياً: ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٤/٥/١٣

لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة التابعة لمجلس الأمن تعدل إدراجاً واحداً على قائمة عقوباتها

في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٢٤، أصدرت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و١٩٨٩ (٢٠١١) و٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات التعديلات المحددة مع يتوسطه خط أو يتم وضع خط تحت الإدخال أدناه في قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية وتنظيم القاعدة للأفراد والكيانات الخاضعين لتجميد الأصول وحظر السفر وحظر الأسلحة المنصوص عليها في الفقرة ١ من قرار مجلس الأمن ٢٦١٠ لسنة ٢٠٢١ واعتمدت بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

أ- الأفراد

Di.431 الاسم: ١: ثناء الله ٢: غفاري ٣: غير متوفر ٤: غير متوفر

الاسم (النص الأصلي): ثناء الله غفاري

اللقب: دكتور المسمى: غير متوفر تاريخ الولادة 24 May 1990 a) 28 Oct. 1994 b) مكان الولادة: منطقة مير باشا كوت، مقاطعة كابول، أفغانستان كنية جيدة ويعرف أيضاً باسم: (د. شهاب المهاجر ب) (شهاب مهاجر ج) شهاب مهاجر د (شهاب مهاجر هـ) (شهاب المهاجر و) (شهاب مهاجر ز) شهاب مهاجر ح (شهاب مهاجر كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: أفغانستان رقم جواز السفر: غير متوفر رقم أفغانستان، الصادر بتاريخ ٢٥ Aug. 2016 في كابول، أفغانستان (منتهي الصلاحية) بتاريخ ٢٥ أغسطس. ٢٠٢١) رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان (a: أفغانستان ٢٠٢١) (ب) قندوز، أفغانستان (السابق) أدرج في القائمة بتاريخ: ٢١ ديسمبر ٢٠٢١ (تم التعديل في ٢٥ أبريل ٢٠٢٤) معلومات أخرى: زعيم دولة الإسلام الإسلامية العراق والشام - خراسان. (ISIL - K) (QDe.161) خبير تكنولوجيا المعلومات. اسم الأب: عبد الجبار. اسم الجد: عبد الغفار. الصورة متاحة لإدراجها في النشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة-UN-View-UN-Notices/View-UN-Notices-Individuals. : <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>.

يتم تحديث قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم داعش وتنظيم القاعدة بانتظام على أساس المعلومات ذات الصلة المقدمة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية. يمكن الوصول إلى القائمة المحدثة على الموقع الإلكتروني للجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم داعش وتنظيم القاعدة على الرابط التالي:

www.un.org/securitycouncil/sanctions/1267/aq_sanctions_list.

يتم أيضاً تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعد جميع التغييرات التي تم إجراؤها على قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة. يمكن الوصول إلى نسخة محدثة من القائمة الموحدة عبر عنوان URL التالي: www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-lis

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٧) لسنة ٢٠٢٤

استناداً إلى ما أقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرار مجلس الأمن المرقم (٢٧١٣ لسنة ٢٠٢٣) بشأن حركة الشباب ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعدام إضافة (٣) قيود أسماء إلى قائمة الجزاءات التي جاءت من لجنة عقوبات مجلس الأمن بموجب القرار المرقم (٢٦٦٢ لسنة ٢٠٢٢) بحسب الآتي:

أولاً : إضافة قيد اسم كل من :

- أ- (عبد القادر محمد عبد القادر) صومالي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (SOi.023) المنصب : أحد كبار قادة حركة الشباب.
- ب- (محمد محمد مير) صومالي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (SOi.024) المنصب : عضو مجلس شوري حركة الشباب.
- ج- (محمد عمر محمد) صومالي الجنسية ، والرقم المرجعي له : (SOi.025) المنصب : زعيم جماعة الشباب في دينسور.

ثانياً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٤/٥/٢٣

لجنة العقوبات المفروضة على حركة الشباب التابعة لمجلس الأمن تضيف ثلاثة أسماء إلى قائمة العقوبات الخاصة بها

في ٢١ مايو ٢٠٢٤، وافقت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٧١٣ (٢٠٢٣) بشأن حركة الشباب على إضافة الإدخالات المحددة أدناه إلى قائمة عقوباتها الخاصة بالأفراد والكيانات الخاضعين للتدابير التي فرضها مجلس الأمن واعتمدها بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

- الأفراد

ISOi.023 الاسم: ١: عبد القادر ٢: محمد ٣: عبد القادر ٤: غير متوفر

اللقب: غير متوفر الصفة: أحد كبار قادة حركة الشباب تاريخ الولادة: ١٩٨٥ مكان الولادة: الصومال كنية جيدة لتحديد الهوية: غير متوفر كنية منخفضة لتحديد الهوية a) Abdukadir : Abdukadir b) محمد عبد القادر c) عبد القادر d) عبد القادر محمد عبد القادر e) عكرمة الجنسية a) الصومال b) كينيا رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: الصومال أدرج في القائمة بتاريخ: ٢١ May 2024 معلومات أخرى: الجنس: ذكر. مُدرج في القائمة عملاً بالفقرة ٢٦ (ب) من القرار ٢٦٦٢ (٢٠٢٢): (ط) المشاركة في تمويل أو تخطيط أو تيسير أو إعداد أو ارتكاب أعمال أو أنشطة، بالاشتراك مع، باسم، بالنيابة عن، أو لدعم حركة الشباب و(٣) التجنيد أو دعم أعمال أو أنشطة حركة الشباب أو أي خلية أو مجموعة تابعة أو منشقة أو مشتقة منها.

ISOi.024 الاسم: ١: محمد ٢: محمد ٣: مير ٤: غير متوفر اللقب: غير متوفر الصفة:

مسؤول الزكاة سابقاً؛ عضو مجلس شورى حركة الشباب تاريخ الولادة a) 1962 b) 1962 : 1955 c) مكان الولادة: كيسمايو، الصومال كنية جيدة لتحديد الهوية: غير متوفر كنية غير كافية لتحديد الهوية: محمد مير الجنسية: الصومال رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان a) جيليب، الصومال ب) كونيرو بارو، الصومال أدرج في القائمة بتاريخ: ٢١ مايو ٢٠٢٤ معلومات أخرى: الجنس: ذكر. أدرجوا في القائمة عملاً بالفقرة ٢٦ من القرار ٢٦٦٢ (٢٠٢٢): (أ) شاركوا في أعمال تهدد السلام أو الأمن أو الاستقرار في

قرارات

الصومال، أو قدموا الدعم لها، بما في ذلك الأعمال التي هددت عملية السلام والمصالحة في الصومال، أو هددت الحكومة الفيدرالية الصومالية أو ATMIS بالقوة؛ و (ب) (١) المشاركة في تمويل أو تخطيط أو تسهيل أو إعداد أو ارتكاب أعمال أو أنشطة بالاشتراك مع حركة الشباب أو باسمها أو بالنيابة عنها أو لدعمها.

ISOi.025 الاسم: ١: محمد ٢: عمر ٣: محمد ٤: غير متوفر

اللقب: والي الصفة: زعيم (والي) جماعة الشباب في دينسور تاريخ الميلاد: ١٩٧٦ مكان الولادة: قرية تافلو، منطقة بيردالي، منطقة باي، الصومال نوعية جيدة ويعرف أيضًا باسم: (أ) معد عمرو ب) محمد عمر حاجي ج) محمد (Omar Maalin d) محمد حاج عمر كنية منخفضة ويعرف أيضًا باسم Mo'alín a) الجنسية: الصومال رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان، الصومال a) Diinsor District, Bay Region, الصومال Buur Hakaba District, Bay Region, الصومال أدرج في القائمة بتاريخ: ٢١ May 2024 معلومات أخرى: الجنس: ذكر. مُدرج في القائمة عملاً بالفقرة ٢٦ (ب) من القرار ٢٦٦٢ (٢٠٢٢): (ط) المشاركة في تمويل أو تخطيط أو تيسير أو إعداد أو ارتكاب أعمال أو أنشطة، بالاشتراك مع، باسم، بالنيابة عن، أو لدعم حركة الشباب؛ و (٣) التجنيد لصالح أعمال أو أنشطة حركة الشباب أو أي خلية أو مجموعة تابعة لها أو منشقة أو مشتقة منها أو دعم أعمالها أو أنشطتها.

يمكن العثور على البيانات الصحفية المتعلقة بالتغييرات في قائمة عقوبات اللجنة في قسم "البيانات الصحفية" على الموقع الإلكتروني للجنة على الرابط التالي:

<https://www.un.org/securitycouncil/sanctions/2713/press-releases>.

يتم أيضًا تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعد جميع التغييرات التي تم إجراؤها على قائمة جزاءات اللجنة ويمكن الوصول إليها على عنوان URL التالي:

<https://www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-l>

E.mail: Igiaw_moj_iraq@moj.gov.iq

www.moj.gov.iq

البريد الإلكتروني

الموقع الإلكتروني

له چاپخانه کانی خانە ی گشتی کاروباری روشنبیری چاپکراوه

نرخى ۱۰۰۰ دیناره

طبع في مطابع دار الشؤون الثقافية العامة

السعر ۱۰۰۰ دينار